

المسؤولية القانونية لممارسي المهن المحاسبية في التشريع الجزائري
Legal responsibility of accounting professionals in Algerian legislation

مصطفى عوادي*، جامعة الوادي، الجزائر.

pr.aouadi@gmail.com

عبد القادر عوادي، جامعة الوادي، الجزائر.

abdelkader.aouadi@univ-biskra.dz

العبد صحراوي، جامعة الوادي، الجزائر.

laidсахraoui85@gmail.com

تاريخ التسليم: (2019/09/25)، تاريخ المراجعة: (2020/01/03)، تاريخ القبول: (2020/03/01)

Abstract :

Through this scientific article, the researcher has attempted to provide an overview of the legal responsibilities of the three accounting professions in Algeria, who are subject to the National Accounting Council These are expert accountants And account certicators And Certified Accountants Where we have been exposed to the various legal responsibilities of those that ranged from what is civil or penal as well as disciplinary and technical, of course without departing from what the legislator said all its categories, whether civil or commercial with regard to civil or criminal liability and some special commercial texts or real estate texts practiced in the rules that This profession shall be governed and regulated from the criminal, disciplinary or technical aspects concerning some of the texts in the internal organization of these accounting professions.

keywords: Liability, civil, penal, disciplinary, artistic, law.

: ملخص

لقد حاول الباحثين من خلال هذه المقالة العلمية تقديم نظرة عن المسؤوليات القانونية لأصحاب المهن المحاسبية الثلاثة في الجزائر، والخاضعين إلى المجلس الوطني للمحاسبة هؤلاء هم الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين إذ تم التعرض إلى مختلف المسؤوليات القانونية لهؤلاء التي تراوحت بين ما هو مدني أو جزائي وكذلك التأديبي والفني وذلك بطبيعة الحال دون الخروج عن ما قاله المشرع بجميع أصنافه سواء المدني أو التجاري فيما يتعلق بالمسؤولية المدنية أو الجزائية وبعض النصوص الخاصة التجارية أو النصوص القانونية الممتنة في القواعد التي تحكم وتنظم هذه المهنة من الناحية الجزائية ومن الناحية التأديبية أو الفنية، مما يتعلق ببعض النصوص الموجودة في النظام الداخلي لهذه المهن المحاسبية.

الكلمات المفتاحية: مسؤولية، مدنية، جزائية، تأديبية، فنية، القانون.

مقدمة:

إن الجزائر كغيرها من دول القانون في العالم تضع دائما قوانين من أجل ضبط سلوك الفرد والجماعات وجميع الأشخاص الطبيعية والمعنوية والإدارية في البلاد كذلك المهن بأنواعها باعتبارها جزء لا يتجزأ من المجتمع، تلك المهن من بينها وأهمها والتي لا يمكن تصور سيرورة أي مؤسسة من دون اللجوء إلى خدمات المهن المحاسبية بأنواعها، والتي وجدت الدولة نفسها أنها بحاجة إلى إصلاح محاسبي وفعلا قامت به في السنوات القليلة الماضية من خلال تبني النظام المحاسبي المالي المستمد من المعايير الدولية الخاصة بالتقارير المالية IFRS والمعايير المحاسبية الدولية IAS، أيضا تنظيم هذه الدول بقوانين وتنظيمات تحدد مختلف العلاقات في هذه المهن خاصة علاقة هؤلاء المهنيين بغيرهم أو المتعاملين معهم من خلال التحديد الواضح لحقوق وواجبات هؤلاء وأيضا إبراز مسؤولياتهم بأنواعها ومختلف مشاربها القانونية تجاه المتعاملين معهم وفيما بينهم وكذلك مع الدولة والمجتمع.

إن المحاسب المعتمد أو محافظ أو مراجع الحسابات إلى غير ذلك من هذه المهن هي مهن مهمة جدا وضاربة جذورها أعماق التاريخ أي أنها ليست وليدة اليوم وإنما هي مهن معروفة وقديمة جدا حيث لا يمكن تصور أي كيان معنوي خاصة إذا كان اقتصادي خاص أو عام يسير دون حسابات مضبوطة ودقيقة يقوم بها أهل الاختصاص في هذا المجال وهم بطبيعة الحال أصحاب المهن المحاسبية الذين وإن لم تكن تسمياتهم كما هي معروفة اليوم لكنهم كانوا يقومون بالمهام نفسها والواجبات كذلك والهدف الذين وجدوا من اجله هو الهدف نفسه أي بصفة عامة ضبط مداخل وإيرادات المؤسسة ونفقاتها ومعرفة نسب الربح والخسارة ورقم الأعمال وأجور المستخدمين وتطور الأمر في أيامنا هذه حيث أصبح هؤلاء يقومون بكل صغيرة وكبيرة تتعلق بمؤسسة أو شركة ما إلى درجة قيامهم حتى بالأمر المتعلق بالضرائب والضمان الاجتماعي إلى غير ذلك من المهام الكثيرة والمتطورة يوم بعد يوم ومع تقدم التكنولوجيا أصبح هؤلاء يتعاملون مع تلك المؤسسات، وهي مثلا الضرائب والضمان الاجتماعي بالإنترنت، وبالتالي فمهمتهم ضرورية جدا في الحياة اليومية لأصحاب الأعمال إلى درجة انه لا يمكن الاستغناء عنها ويجب أن يبرم كل صاحب عمل اتفاقية أو عقد خدمات مع محاسب للقيام بهذه المهام بصفة سهلة وسلسة هذا التعاقد مع الناس يورث أصحاب المهن المحاسبية حقوق وواجبات ويحدد لهم مسؤوليات مختلفة منها ما هو مدني وما هو جزائي وما هو أخلاقي أو تأديبي لذلك فموضوع مقالنا هذا هو المسؤوليات القانونية لأصحاب المهن المحاسبية.

من أجل إجابة واضحة وبسيطة عن الإشكاليات المختلفة لهذا المقال تم إتباع المنهج الوصفي التحليلي وهذا لا يعدو أن يكون إلا المنهج المستخدم في أغلب الدراسات القانونية الحديثة خاصة التي تعتبر تشريعات متطورة أو في مرحلة التطور .

الإشكالية: كيف يمكن أن يكون المشرع الجزائري قد وفق في تحديد المسؤوليات القانونية المختلفة لأصحاب المهن المحاسبية في الجزائر؟
الأسئلة الفرعية:

- 1- ما هي المسؤوليات القانونية للمهن المحاسبية في الجزائر وإلى أي مدى استطاع المشرع الجزائري الإحاطة بها وتحديدتها تحديدا دقيقا ؟
- 2- ما هو النظام القانوني للمسؤوليات القانونية الملقاة على عاتق ممارسي المهن المحاسبية في الجزائر وما هي نسبة معالجة المشرع الجزائري لكل صغيرة وكبيرة متعلقة بهذه المهن خاصة المسؤوليات الناتجة في حق ممارستها ؟
- 3- هل يمكن اعتبار المشرع الجزائري قد ضبط مسؤوليات أصحاب المهن المحاسبية في الجزائر بصفة واضحة وبسيطة تجعل الجميع يحترمها ويقوم بها على أكمل وجه؟

المنهج المتبع:

تم إتباع المنهج الوصفي التحليلي للإجابة على إشكاليات هذا المقال.

أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى:

لقد حاول الباحث من خلال هذا المقال العلمي القانوني أن يكون بسيطا وواضحا وذلك لتحقيق الكثير من الأهداف العلمية أهمها:

- لقد حاول الباحث أن يروي الشغف العلمي في هذا المجال لمعرفة ما تطرق له القانون الجزائري في مجال مسؤوليات المهن المحاسبية وتقديمها بصفة سلسلة وبسيطة للباحث العلمي أو أي قارئ آخر. لأن هذا المجال وهذه المهن هي كما هو معلوم مهن مهمة ولها دورها في المجتمع الجزائري ويكاد اغلب الناس يحتك بها خاصة أصحاب الأعمال .
- إثراء الجانب البحثي العلمي في هذا المجال وذلك انطلاق من ملاحظة الباحث أن هذا المجال لم تكتب فيه مقالات علمية متخصصة بالشكل الكافي والراوي لظماً الباحثين خاصة الجزائريين في هذا المجال.
- تقديم اقتراحات في نهاية هذا البحث قد تكون صدى أو اثر في حلم المشرع الجزائري مستقبلا في هذا المجال وذلك من اجل تدارك مما رآه الباحث سلبيا أو يعاني من نقص ما في هذا المجال.
- جلب انتباه وملاحظة الباحثين وكتاب آخرين خاصة مدراء المجلات العلمية لإجراء دعوات للبحث والكتابة في أغلب المهن الحرة في الجزائر والقوانين التي تنظمها مثل موضوع هذا المقال لأصحاب المهن المحاسبية ومهن أخرى كالطب والصيدلة والمحاماة وغيرها من المهن التي لا يمكن للمجتمع أو المواطن الجزائري الاستغناء عنها سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة.

هيكل الدراسة: سيتم البحث في هذا الموضوع من خلال كل مسؤولية على حدى:

- 1- المسؤولية المدنية.
- 2- المسؤولية الجزائية.
- 3- المسؤولية التأديبية والفنية.

1- المسؤولية المدنية للمهن المحاسبية

تنص المادة 59 من القانون 10-01 على أن يتحمل محافظ الحسابات المسؤولية العامة عن العناية بمهمته ويلتزم بتوفير الوسائل دون النتائج (المادة: 59، الجريدة الرسمية العدد 42، 2010). تأخذ المسؤولية المدنية لممارسي المهن المحاسبية شكلين حيث يمكن أن تكون تعاقدية اتجاه المؤسسة محل النشاط بمقتضى عقد توكيله بأداء المهام المتفق عليها في العقد، حيث تنص المادة 60 على المسؤولية المدنية لمحافظ الحسابات تجاه زبائنه في الحدود التعاقدية (المادة: 60، الجريدة الرسمية العدد 42، 2010) وهو مسؤول عن كل الأخطاء التي يرتكبها إنشاء تأدية مهامه، كما أنه متضامن تجاه الكيان أو اتجاه الغير عن كل ضرر ينتج عن مخالفة القانون 10-01. كما أكدت على ذلك المادة 715 مكرر 14 فقرة 1 من القانون التجاري ومندوبو الحسابات مسئولون سواء إزاء الشركة أو الغير عن الأضرار الناجمة عن الأخطاء واللامبالاة التي يكونوا قد ارتكبوها في ممارسة وظائفهم (القانون التجاري الجزائري، 2010).

إن ذكرنا هذه المادة مسؤولية مندوبو الحسابات إزاء الشركة أو الغير عن ما يمكن أن ينتج من ضرر نتيجة الأخطاء واللامبالاة التي يكونوا قد ارتكبوها بمناسبة أداء مهامهم، لكن ما يؤخذ على هذه المادة أنها لم تحدد نتيجة هذه المسؤولية هل هو التعويض أم غير ذلك، كذلك لم تحصر هذه المادة الأخطاء ما هي بالضبط ولم تعرف ما المقصود باللامبالاة إذ في حالة تحديد المسؤوليات والحقوق والواجبات التعاقدية بين أطراف ما يفترض بالمشروع أن يكون دقيقا واضحا محددا لما يشير إليه. (قرماش، 2019، ص ص 168-176)

كما تنص المادة 61 من القانون 10-01 "يعد محافظ الحسابات مسؤولا تجاه الكيان المراقب عن الأخطاء التي يرتكبها أثناء تأدية مهامه" ولا يبتأ من مسؤوليته في ما يخص المخالفات التي لم يشترك فيها إلا إذا أثبت أنه قام بالمتطلبات العادية لوظيفته وأنه أبلغ مجلس الإدارة بالمخالفات وأنه لم تتم معالجتها بصفة ملائمة خلال أقرب اجتماع جمعية عامة بعد اطلاعه عليها وفي حالة معابنة مخالفة، يثبت أنه اطلع وكيل الجمهورية لدى المحكمة المختصة (المادة 61، الجريدة الرسمية العدد 42، 2010).

ويقول محمد بوتين "إن المراجع مسؤول تجاه الشركة وتجاه الغير وعليه تعويض الضرر المادي والمعنوي الذي لحق بهؤلاء في حالة ارتكاب أخطاء وتقصير وغير أنه لابد من إثبات أن الضرر ناتج بصفة مباشرة أو غير مباشرة من تلك الأخطاء وذلك بالتقصير (بوتين، 2003، ص37).

ما يفهم من هذا الحديث أن المدعي يقع عليه عبء إثبات أن الضرر المباشر أو غير المباشر كان سببه المراجع، وهذا ما ينطبق مع قاعدة إن البينة على من إدعى، لكن السؤال المطروح هل من السهولة إثبات خطأ المختص في مجال من طرف آخر قد يكون غير مختص، إذن الحل الأصوب في هذه الحالة هو الاستعانة بالخبرة حيث يعايش المختص مختص مثله لأنه يكون داريا بخفايا وتفاصيل المهنة، وبالتالي فهو الأقدر على إثبات الخطأ من عدمه أكثر من الجميع حتى من القاضي نفسه، ويكون دور هذا الأخير في هذه الحالة هو إصدار حكم بناء على الخبرة المختصة كون المسألة تقنية، إلا إذا وصل بنا الأمر من التطور الى إنشاء قضاة ومحاكم مختصة.

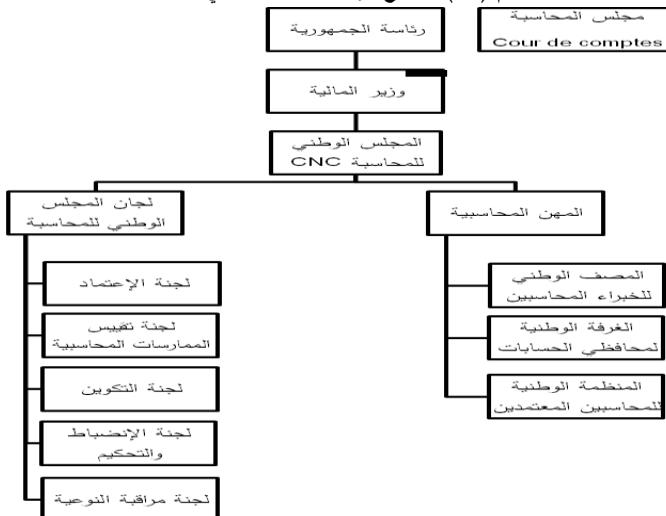
إذا كانت كل الأخطاء تسبب ضررا للغير يلزم من قام بارتكابه بالتعويض عنه وتتوفر في هذه المسؤولية ثلاثة أركان أساسية: (شريف، 2012، ص ص 91-120)

* وقوع إهمال وتقصير من محافظ الحسابات في أداء واجباته المهنية.

* وقوع ضرر يصيب المدعي نتيجة إهمال وتقصير من طرف محافظ الحسابات.

* علاقة سببية بين الضرر الذي لحق بالغير وبين إهمال وتقصير محافظ الحسابات.

شكل رقم (01): يوضح الهيئات المحاسبية في الجزائر



المصدر: من إعداد الباحث

2- المسؤولية الجزائية :

لقد وجد محافظ الحسابات نفسه مسؤولاً جزائياً عن أي مخالفة ارتكبها في بعض نصوص قانون العقوبات، وفي الحالات التي ستذكر، وهذا إذا استثنينا حالة عدم التصريح بالأعمال غير الشرعية لوكيل الجمهورية وهذه الحالات هي: (قرماش، 2019، ص ص 168-176)

- تقديم معلومات كاذبة حول وضعية المؤسسة والمثال على ذلك تقديم رقم مغالط لرقم الأعمال الحقيقي للمؤسسة لحاجة مساعدة صاحبها على التهرب الضريبي أو العكس الزيادة في رقم الأعمال عن حقيقته للإضرار بصاحبها.
- عدم احترام سر المهنة وهو واجب مقدس في جميع المهن كالأطباء والمهندسين والمحامين وغيرهم وأيضاً موضوعنا هم أصحاب المهن المحاسبية الذين يثبت الواقع أنهم مخاطبون بصفة كبيرة جداً بواجب الحفاظ على السر المهني. (صبايحي، 2016، ص

ص 225-240)

وتتخذ هذه المسؤولية صورتان وبما أن المهني شأنه شأن باقي أفراد المجتمع فهو مجبر على احترام القوانين لذلك يكون معرض للمتابعة الجزائية من كل فعل مجرم من طرف القانون والمثال على ذلك إصدار شيك بدون رصيد وفقاً للمادة 374 من قانون العقوبات 16-02، ففي هذه الحالة تطبق الأحكام العامة المنصوص عليها في قانون العقوبات حيث تنص المادة 52 " يمكن أن يتحمل الخبراء المحاسبون ومحافظو الحسابات والمحاسبون المعتمدون المسؤولية الجزائية طبقاً لقانون الإجراءات الجزائية اتجاه كل تقصير في القيام بالتزام قانوني" وما يؤخذ على المادة 52 أن جمعت كل تقصير في القيام بالتزام قانوني، وكأنها تتحدث عن الالتزامات التعاقدية كذلك، وغذا قام المهني بتتاسي هذه المادة فإنه لا يمكن تحميل اأدهم المسؤولية الجزائية عن وقائع ذات طابع التزامي تعاقدى مدني إلا إذا ارتكب بمناسبتها وقائع وأفعال مجرمة قانوناً وفقاً لمبدأ شرعية ما. (طيطوس، 2013، ص ص 39-48)

وتنص المادة 62 من القانون 10-01 على تحميل محافظ الحسابات المسؤولية الجزائية عن كل تقصير في القيام بالتزام قانوني (المادة 62، الجريدة الرسمية العدد 2010، 42).

إذن نفس الشيء وقعت فيه المادة 62 شأنها شأن المادة 52 ومن أهم التصرفات التي تحمل مراجع الحسابات المسؤولية الجزائية هي إتيانه لما يضر المؤسسة عن عمد وإرادة اختيار ومن بين أهم هذه التصرفات نذكر ما يلي: (قرماش، 2019، الصفحات 168-176)

- تأمر مراجع الحسابات مع مجلس الإدارة في مجال اتخاذ قرارات معينة في ظاهرها أنها في مصلحة المؤسسة ولكن في حقيقتها فيها كل الضرر لمصلحة المؤسسة أو المساهمين.
- تقديم تقارير غير مطابقة للحقيقة ومنافية للواقع قصد أضرار المؤسسة أو أحد المساهمين فيها.

- إغفال مراجع الحسابات وتغاضيه عن بعض التصرفات والأفعال والوقائع التي تجسد انحرافات يرتكبها كل أو بعض المسؤولين في المؤسسة.
- عدم احترام السر المهني وذلك بإفشائه إلى أي كان خاصة لمن يمكن أن يستعملوه ضد المؤسسة أو الكيان المؤمن على أسرارهم إذن ما يمكن قوله في المسؤولية الجزائية لممتهني المهن المحاسبية أن لديهم مسؤولية جزائية شخصية باعتبارهم جزء من المجتمع تجاه قانون العقوبات الذي يدافع عن هذا المجتمع عن طريق النيابة العامة التي تسعى إلى تطبيقه بقوة على من يرتكب الجرائم التي يحددها وفق لقواعد قانون الإجراءات الجزائية كذلك لهم مسؤولية جزائية مهنية من خلال ارتكابهم لأفعال بمناسبة وظائفهم يجرمها القانون والتي قد تترتب عنها مسؤولية مدنية بالتعويض للمضرور المتأسس كطرف مدني إلى جانب العقوبة بأنواعها الأصلية والتكميلية والتبعية.
- إذا يسأل المحاسب جزائيا في حالة ارتكابه أفعال تشكل وقائع مجرمة ولها عقوباتها التي يحددها القانون وفقا لمبدأ الشرعية وقد يتعرض المحاسب لعقوبة جريمة الاحتيال الضريبي إذا ثبت أمام المحكمة المختصة أنه استعمل الغش أو الاحتيال أو التهرب الضريبي أو ساعد على ذلك، كذلك جريمة تدوين قيداً مزوراً أو إهمال تدوين قيد ذي أهمية في دفاتر أو أوراق أو سجلات التاجر الذي يتولى تنظيم حساباته وكان ذلك بقصد الغش، أيضاً جريمة التصرف بالمال المحصل لحساب التاجر الذي يتولى تنظيم حساباته بسوء نية وقصد وخلافاً للغرض الذي عهد به إليه.

وهذا الجدول يوضح أهم المسؤوليات الجزائية الملقاة على عاتق أصحاب المهن المحاسبية

جدول رقم (01): يلخص المسؤولية الجزائية لمحافظ الحسابات

المخالفة المرتكبة من طرف محافظ الحسابات	النص القانوني	العقوبة	
		الحبس	الغرامة المالية
الممارسة بصفة غير قانونية مهنة محافظ الحسابات	المادة 73 من القانون 01/10	من 06 أشهر إلى سنة واحدة	من 500.000 إلى 2.000.000 دج وتضاعف في حالة العودة
المنح عمداً أو الموافقة على البيانات غير الصحيحة التي وردت في التقارير المقدمة للمجمعية العامة المدعوة للبت في إلغاء حق الأفضلية في إكتتاب المساهمين.	المادة 825 من القانون التجاري	من 06 أشهر إلى سنتين	من 20.000 إلى 500.000 دج
الممارسة العمدية وقبول	المادة 829 من	من شهرين إلى 06	من 20.000 إلى 500.000

الإحتفاظ بوظائف محافظ الحسابات بالرغم من عدم الملاءمة القانونية	القانون التجاري	أشهر	دج
تعتمد محافظ الحسابات تقديم معلومات كاذبة أو تأكيدها، أو عدم الكشف عن الوقائع الإجرامية التي علم بها وكيل الجمهورية	المادة 830 من القانون التجاري	من سنة إلى 05 سنوات	من 20.000 إلى 500.000 دج
إفشاء السر المهني	المادة 830 من القانون التجاري والمادة 301 من قانون العقوبات	من شهر إلى 06 أشهر	من 500 دج إلى 5.000 دج

المصدر: عمر شريقي، التنظيم المهني للمراجعة، دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمغرب، دكتوراه جامعة باتنة، 2012 ص: 95.

2- المسؤولية التأديبية والفنية: (شريقي، 2012، ص ص 91-120)

إذا أخل المهني بواجباته حسب ما تنص عليه قواعد الجمعيات والنفابات المهنية التي ينتسب إليها المعني بالأمر يمكن أن يتلقى إنذارا، لوما، فالتوقيف المؤقت عن مزولة المهنة الى شطب الاسم من جدول الأعضاء المرخص لهم بمزولة المهنة (بوتين، 2003، ص38).

لقد نصت المادة 63 من القانون 10-01 على ما يلي "يتحمل محافظ الحسابات المسؤولية التأديبية أمام اللجنة التأديبية للمجلس الوطني للمحاسبة حتى بعد استقالته من مهامهم على كل مخالفة أو تقصير تقني أو أخلاقي في القواعد المهنية عند ممارسة وظائفهم وبالطبع فإن ثبوت الخطأ التأديبي في حق المرتكب للمخالفة يكلف هذا الأخير عقوبات تأديبية كذلك والتي يمكن اتخاذها وفق ترتيبها التصاعدي حسب خطورتها كالاتي (المادة 63، الجريدة الرسمية العدد 42، 2010):

* الإنذار.

* التوبيخ.

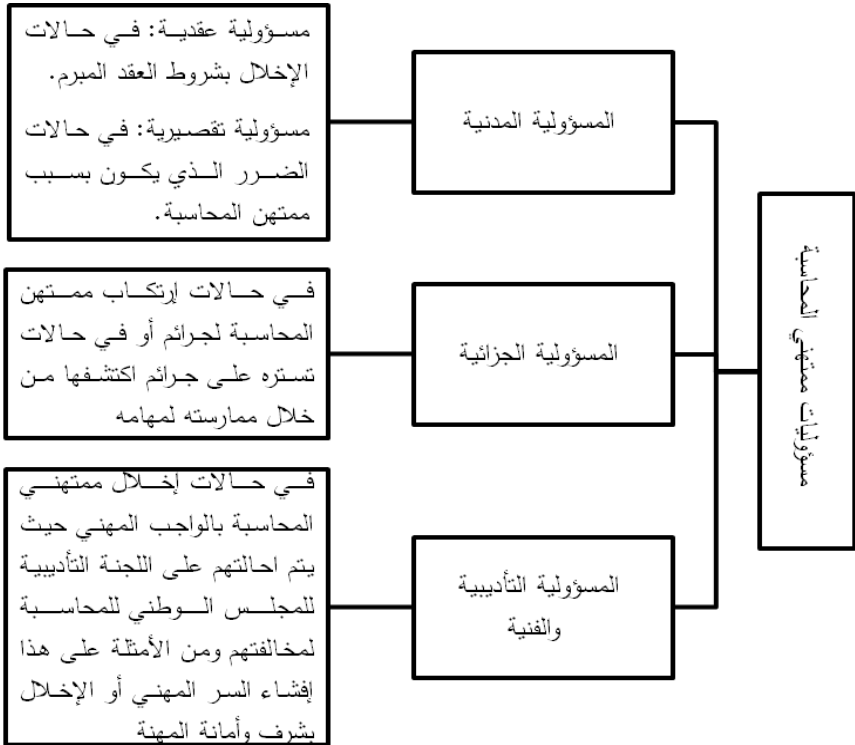
* التوقيف المؤقت لمدة أقصاها ستة (6) أشهر.

* الشطب من الجدول.

ويحق للمحكوم عليه بإحدى هاته العقوبات تقديم طعن قضائي أمام الجهة القضائية المختصة وهي بالطبع في الجزائر مجلس الدولة الجزائري وفقا للمادة 09 من القانون العضوي 98-01 التي جعلت

الاختصاص ضد المنظمات المهنية الوطنية ابتدائي نهائي أمام مجلس الدولة يفصل فيه بصفة ابتدائية نهائية، وبالطبع المادة 901 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية 08-09 وفقا للإجراءات التي نص عنها هذا القانون فيما يتعلق بالإجراءات المتعلقة بالنقاضي في المادة الإدارية. بينما تتعلق المسؤولية الفنية بأهم واجبات المراجع الخارجي والتي تتلخص في الآتي: (الدهراوي و سرايا، 2016، صفحة 200).

- مسؤولية في التحقق من أن المؤسسة قد طبقت وبشكل سليم القواعد والمبادئ المحاسبية الأساسية المتعارف عليها والمقبولة قبولا عاما.
 - مسؤوليته في التحقق من أن نصوص القوانين واللوائح والأنظمة والعقود وغيرها من الوثائق التي تنظم أعمال وأنشطة المؤسسة قد منحت الغاية والقوانين الكافية وتم تطبيقها بشكل ملائم ودقيق وسليم.
- شكل رقم (02): يلخص مسؤوليات ممتني المحاسبة



المصدر: من إعداد الباحثين

الخاتمة :

وكما تمت الإشارة إليه آنفا لقد وجدت المهن المحاسبية في الجزائر أمام حتمية التكيف مع الإصلاح المحاسبي في البلاد من خلال تحديث مهامها وأدوارها. ولأهمية المهنة المحاسبية في الحياة العامة في البلاد خاصة في شقها الاقتصادية كان لا بد أن تبرز مسؤوليات الممارسين للمهن المحاسبية بشكل واضح ويمكن من خلال هذا المقال استنتاج:

- إن لممارسي المهن المحاسبية مسؤوليات مدنية وجزائية وتأديبية وفنية.
- إن الواقع العملي القضائي أثبت أن المواطن قليل الجرأة في مقاضاة المحاسبين.
- ويمكن اقتراح ما يلي:
- زيادة وعي المتعامل مع أصحاب المهن المحاسبية بأن هؤلاء مسؤولون وفقا للقوانين بمختلف المسؤوليات وأن لهم حقوقهم وعليهم واجباتهم.
- إعطاء معايير محددة للقضاء في اختيار هؤلاء كخبراء في قضايا قضائية حتى تكون أمام خبرة ذات جودة ونوعية ودقة عالية.

قائمة المراجع:

- القانون التجاري الجزائري.(2010). المادة 715 مكرر 14. تحديث 2010.
- المادة 61، الجريدة الرسمية العدد 42.(2010). قانون رقم 10-01. يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد: مؤرخ في 29 يونيو 2010.
- المادة 62، الجريدة الرسمية العدد 42.(2010).، قانون رقم 10-01. يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد: مؤرخ في 29 يونيو 2010.
- المادة 63، الجريدة الرسمية العدد 42.(2010). قانون رقم 10-01. يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد: مؤرخ في 29 يونيو 2010.
- المادة: 59، الجريدة الرسمية العدد 42.(2010). قانون رقم 10-01. يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد: مؤرخ في 29 يونيو 2010.
- المادة: 60، الجريدة الرسمية العدد 42.(2010). قانون رقم 10-01. يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد: مؤرخ في 29 يونيو 2010.
- عمر شريقي.(2012). التنظيم المهني للمراجعة، دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمغرب. جامعة باتنة: مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه .
- عمر شريقي.(2012). مسؤوليات محافظ حسابات. العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، صص 91-120.

- فتحي طيطوس.(جوان,2013). محافظ الحسابات في الجزائر . مجلة دفاثر السياسة والقانون، ص 39-48.
- كمال الدين الدهراوي، ومحمد السيد سرايا.(2016). دراسات متقدمة في المحاسبة والمراجعة. الإسكندرية، مصر: المكتب الجامعي الحديث.
- محمد بوتين.(2003).المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية .
- محمد عبار،خلاف قرماش.(30 ديسمبر,2019). المسؤولية المدنية والجنائية لمحافظ الحسابات. البشائر الإقتصادية،ص ص 168-176.
- نوال صبايحي. (ديسمبر,2016). أخلاقيات المهنة المحاسبية أساس حوكمة المؤسسات. معارف ، ص ص 225-240.